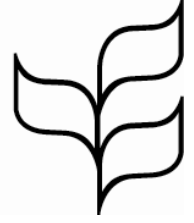




Distr.: General
2 October 2026
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية
المتعلقة بالتنوع البيولوجي العامل
كاجتماع للأطراف في بروتوكول
ناغويا بشأن الحصول على الموارد
الجينية والتقاسم العادل والمنصف
للمنافع الناشئة عن استخدامها
الاجتماع السادس
بيريفان، 19-30 أكتوبر/تشرين الأول
2026
البند 6 من جدول الأعمال الموقت ***
إدارة شؤون بروتوكول ناغويا
وميزانية الصناديق الاستثمارية

مؤتمر الأطراف في الاتفاقية
المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في
بروتوكول قرطاجنة للسلامة
الأحيائية
الاجتماع الثاني عشر
بيريفان، 19-30 أكتوبر/تشرين الأول
2026
البند 6 من جدول الأعمال الموقت **
إدارة شؤون بروتوكول قرطاجنة
وميزانية الصناديق الاستثمارية

مؤتمر الأطراف في
الاتفاقية المتعلقة بالتنوع
البيولوجي
الاجتماع السابع عشر
بيريفان، 19-30 أكتوبر/تشرين الأول
2026
البند 7 من جدول الأعمال الموقت *
إدارة اتفاقية التنوع البيولوجي
وميزانية الصناديق الاستثمارية
والاستعراض الوظيفي للأمانة

معلومات إضافية عن المسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية ****

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

1- عُرضت الميزانية المقترحة لبرامج عمل الاتفاقية وبروتوكولها لفترة السنتين 2027-2028 على الاجتماع السابع للهيئة الفرعية للتنفيذ في إطار البند 14 من جدول الأعمال، وذلك لغرض الإحاطة. وعقب القراءة الأولى لها، عقد الرئيس جلسة مشاورات غير رسمية. وتقدم هذه الوثيقة شروحا وتوضيحات إضافية بشأن المسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية ردا على الأسئلة التي أثارت أثناء مناقشات الهيئة الفرعية. وهي مكملة للوثيقتين [CBD/NP/MOP/6/4](#) و [CBD/COP/17/4](#) - [CBD/CP/MOP/12/5](#) - [CBD/NP/MOP/6/5](#).

2- وتتضمن هذه الوثيقة ثلاثة عناصر رئيسية هي:

- (أ) لمحة عامة عن المسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية؛
- (ب) مسائل إدارية ومتعلقة بالميزانية إضافية تتصل بأعمال الأمانة؛
- (ج) مسائل إدارية ومتعلقة بالميزانية إضافية تتصل بتنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية ودعم المشاركة فيها.

* [CBD/COP/17/1/Rev.1](#)

** [CBD/CP/MOP/12/1](#)

*** [CBD/NP/MOP/6/1](#)

**** صدرت هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.

ثانياً - لمحة عامة

3- ترد الميزانية المقترحة لبرامج عمل الاتفاقية وبروتوكولها لفترة السنتين 2027-2028 في الوثيقة [CBD/COP/17/4-CBD/CP/MOP/12/5-CBD/NP/MOP/6/5](#). وتُعرض في تلك الوثيقة فئتان من الميزانية هما: الميزانية الأساسية والمساهمات الطوعية (الموصوفة تحت عنوان "الموارد الخارجة عن الميزانية" في الوثيقة [CBD/COP/17/4-CBD/CP/MOP/12/5-CBD/NP/MOP/6/5](#)). وتندرج جميع الصناديق الاستثمارية للأمانة ضمن الميزانية الأساسية أو الموارد الخارجة عن الميزانية، باستثناء الصندوق الاستثماري للنفقات العامة. ويشمل الصندوق الاستثماري للنفقات العامة تكاليف دعم البرامج، وهي نسبة مئوية تُحمّل على جميع الموارد الأساسية والخارجة عن الميزانية (وتبلغ تكاليف دعم البرامج الموحدة 13 في المائة، ما لم يوجد ترتيب تمويلي محدد، وفي هذه الحالة تبلغ عادة 7 في المائة).

4- وتختلف أنواع الأنشطة التي يمكن تمويلها من مختلف الميزانيات وإدارة الاحتياطات باختلاف فئة الميزانية. وتشمل الأنشطة المشمولة بكل فئة، على وجه الخصوص، ما يلي:¹

(أ) الميزانية الأساسية: تشمل الميزانية الأساسية تكاليف الموظفين، وتكاليف الاجتماعات، باستثناء المشاركة في الاجتماعات الرسمية، والتكاليف التشغيلية، باستثناء مساهمة البلد المضيف في التكاليف التشغيلية. وتوجد ثلاثة صناديق استثمارية للميزانية الأساسية (صندوق واحد للاتفاقية وصندوق واحد لكل بروتوكول)، وهي: الصندوق الاستثماري العام للميزانية البرنامجية الأساسية لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعتها؛ والصندوق الاستثماري العام للميزانية البرنامجية الأساسية لبروتوكول السلامة الأحيائية؛ والصندوق الاستثماري العام لاتفاقية التنوع البيولوجي. ووفقاً لقواعد الأمم المتحدة، تُحمّل تكاليف دعم البرامج على هذه الصناديق الاستثمارية وقت الإنفاق. وعلاوة على ذلك، ووفقاً لقواعد الأمم المتحدة، يلزم إدراج احتياطي لرأس المال العامل بنسبة 15 في المائة من الميزانية الأساسية عند إعدادها. وفي حال وجود أموال غير منفقة، فإنها تتراكم وتظهر في وثيقة الميزانية كفائض تراكمي (يمكن استخدامه كاحتياطي للطوارئ حسب الاقتضاء)؛

(ب) المساهمات الطوعية: وهي تشمل تمويل الأنشطة الإضافية المعتمدة،² وتمويل دعم المشاركة في الاجتماعات، ومساهمة البلد المضيف (أي للإيجار والتكاليف المرتبطة به). وتشمل الصناديق الاستثمارية للموارد الخارجة عن الميزانية ما يلي: الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولها؛ والصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف في عملية اتفاقية التنوع البيولوجي؛ والصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في أعمال اتفاقية التنوع البيولوجي. ووفقاً لقواعد الأمم المتحدة، تُحمّل تكاليف دعم البرامج على هذه الصناديق الاستثمارية وقت الإنفاق. وعلاوة على ذلك، ووفقاً لقواعد الأمم المتحدة، ولما كان التمويل طوعياً، لا يُدرج أي احتياطي للموارد الخارجة عن الميزانية في ميزانيات تلك الموارد. وتُنفق الأموال المحصّلة على الأنشطة المتصلة بالصندوق المعني، ولا يُحتفظ بأي احتياطي للطوارئ. وتُعاد الأموال غير المنفقة المخصصة للأنشطة المعتمدة إلى الجهة المانحة أو يُعاد

¹ تجدر الإشارة إلى أن مساهمة البلد المضيف تُدفع كتعويض من الميزانية، وبالتالي فهي غير مذكورة أدناه.

² ترد متطلبات الصندوق الاستثماري للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة للفترة 2027-2028 في [CBD/COP/17/4/Add.2](#)

[CBD/CP/MOP/12/5/Add.1-CBD/NP/MOP/6/5/Add.1](#). ويرجى ملاحظة أن الأنشطة الإضافية تشمل الأنشطة المطلوبة من الأمانة التنفيذية

والتي ترد في طلبها عبارة "رهنًا بتوافر الموارد".

توجيهها إلى أنشطة أخرى، حسبما توافق عليه الجهة المانحة. وتُستخدم الأموال غير المنفقة المخصصة للمشاركة في تمويل المشاركة في اجتماع رسمي مقبل؛

(ج) الصندوق الاستئماني للتكاليف العامة: ويشمل هذا الصندوق تكاليف دعم البرامج ويُستخدم لتغطية التكاليف الإدارية والتشغيلية غير المباشرة المتصلة بإدارة الصناديق الاستئمانية. ويتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي إدارة الصندوق الاستئماني للنفقات العامة؛ غير أن 33 في المائة من الأموال التي يديرها البرنامج تُستخدم لتمويل موظفين داخل الأمانة لدعم الأعمال المتصلة بالتكاليف الإدارية والتشغيلية غير المباشرة المتعلقة بإدارة الصناديق الاستئمانية. ولا تُحمل أي تكاليف لدعم البرامج على الصندوق الاستئماني للنفقات العامة. وتوصي المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن إدارة تكاليف دعم البرامج بالاحتفاظ باحتياطي للطوارئ يعادل 12 شهرا من مجموع النفقات السنوية المقدرة. ولما كانت هذه الأموال تُستخدم لتغطية تكاليف الموظفين، فإن ذلك يكفل الاستقرار ويساعد على التخفيف من المخاطر الناجمة عن الظروف غير المتوقعة.

5- وتقدم وثيقة الميزانية (CBD/NP/MOP/6/5-CBD/CP/MOP/12/5-CBD/COP/17/4) سيناريوهات مختلفة لميزانية الفترة 2027-2028. وهي تتضمن أيضا تقديرا للتمويل اللازم للمشاركة في اجتماعات الهيئتين الفرعيتين ومؤتمر الأطراف في عامي 2027 و2028. وجميع البيانات المالية للصناديق الاستئمانية التي تحتفظ بها الأمانة متاحة على الإنترنت.³ وكما هو موضح في البيانات المالية، فإن الفائض التراكمي في الصناديق الاستئمانية للميزانية الأساسية يتزايد بمرور الوقت. ويُستثمر هذا الفائض التراكمي وفقا لتقدير الأمم المتحدة. وتُضاف أي إيرادات متأتية من هذه الاستثمارات إلى حساب الصندوق الاستئماني المعني وفقا للوائح والقواعد والسياسات والإجراءات المالية المعمول بها في الأمم المتحدة. وتُدرج الفوائد في البيانات المالية المتاحة على الإنترنت. ومن ثم فإن الفائض التراكمي يشمل تراكم الأموال غير المنفقة وتراكم الفوائد المكتسبة على الصناديق المعنية بمرور الوقت على السواء.

6- وكما هو مبين في الوثيقة CBD/NP/MOP/6/4-CBD/CP/MOP/12/4-CBD/COP/17/3، يبلغ الفائض التراكمي الحالي 11,000,000 دولار للاتفاقية، و4,900,000 دولار لبروتوكول قرطاجنة، و2,300,000 دولار لبروتوكول ناغويا، أي ما مجموعه 18,200,000 دولار. ويعادل المستوى الحالي للفائض التراكمي ما يقارب 10 أشهر من مجموع ميزانية الفترة 2025-2026.

ثالثا - مسائل إدارية ومتعلقة بالميزانية إضافية تتصل بأعمال الأمانة

7- تستمد الأمانة ولايتها من مقررات مؤتمر الأطراف. وبإمكان الأمانة الاضطلاع بهذه الولاية من خلال عمل موظفيها والموارد المدرجة في الميزانية الأساسية ومن خلال جمع أموال إضافية لدعم الأنشطة المعتمدة. وقد اتخذت الأمانة إجراءات لضمان تبسيط ترتيبات الإبلاغ وتحقيق الأداء الوظيفي والفعالية على النحو الأمثل، مسترشدة في ذلك بالاستعراض الوظيفي (الموصوف في الوثيقة CBD/COP/17/4/Add.1). وتقدم هذه الوثيقة معلومات عن السبل التي تستخدم بها الأمانة الموارد الخارجة عن الميزانية لدعم الإنجاز، وعن الخطوات التي اتخذتها الأمانة لتحسين الكفاءة.

الميزانية الأساسية والموارد الخارجة عن الميزانية لدعم أعمال الأمانة

8- ترد الاحتياجات المتصلة بالموظفين في وثيقة الميزانية المشار إليها في الفقرة 5 أعلاه، مع توضيحات إضافية مدرجة في الإضافة 1 لهذه الوثيقة.⁴ وتعمل الأمانة على دعم جميع الأنشطة التي يطلبها مؤتمر الأطراف من خلال الموارد المتاحة لها. ويرد الإطار المنطقي لهذه الأعمال في الميزانية القائمة على النتائج الخاصة بالأمانة. وقد صُمم هيكل الأمانة بما يكفل قدرتها على مواصلة دعم أعمال الاتفاقية مع التركيز على توافر الموظفين والنظم اللازمة لدعم إنجاز النواتج الرئيسية الموصوفة في الميزانية القائمة على النتائج، والتي تشمل الأعمال المتصلة بدعم الاجتماعات والوثائق الرئيسية؛ والتنفيذ الوطني؛ وتعزيز الوعي؛ والرصد والاستعراض والتقييم؛ والإدارة ودعم البرامج. غير أن هناك طلبات محددة موجهة إلى الأمانة التنفيذية تنشأ عن مقررات مؤتمر الأطراف وتتطلب مهارات عالية التخصص أو موارد بشرية إضافية أو موارد مالية (للسفر مثلا) ليست جزءا من الميزانية الأساسية.

9- وأدرجت تكاليف الأنشطة الإضافية في وثيقة ما قبل الدورة الخاصة بكل بند من بنود جدول أعمال الاجتماع الثامن والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والاجتماع السابع للهيئة الفرعية للتنفيذ. وقبل الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف، جرى تنقيح التكاليف استنادا إلى التوصيات المعتمدة. ويرد تقدير الميزانية اللازمة للأنشطة المعتمدة للفترة 2027-2028 في الوثيقة [CBD/COP/17/4/Add.2](#) - [CBD/CP/MOP/12/5/Add.1](#) - [CBD/NP/MOP/6/5/Add.1](#). وتعرض الوثيقة الطلب ذا الصلة الموجه إلى الأمانة التنفيذية الذي تنشأ عنه الحاجة إلى النشاط (مع ملاحظة أن الكثير من هذه الطلبات يتضمن نوايا بين معقوفتين لأنها تستند إلى مشاريع المقررات) إلى جانب تقدير للميزانية.

10- ويتطلب حشد التمويل الطوعي وإدارته قدرا كبيرا من وقت وجهود الموظفين. وبمجرد تأمين التمويل، يتولى موظفو الأمانة الأساسيون، في معظم الحالات، إدارة الأنشطة الممولة طوعا، والإشراف عليها وتنفيذها جزئيا. وتُسند الأنشطة الممولة طوعا إلى وحدات محددة في الأمانة تكون مسؤولة عن تخطيطها وتنسيقها والإشراف عليها وتنفيذها ورصدها، وعن إبلاغ الجهات المانحة عند الاقتضاء. ونتيجة لذلك، تُدمج هذه الأنشطة في خطط عمل الوحدات المعنية. ويقدم موظفو الأمانة الدعم لجميع الأنشطة، ومن ثم فإن أي طلب يقدم إلى الأمانة التنفيذية يحظى بدعم موظفين ممولين من الميزانية الأساسية.

11- وقد وُضعت التقديرات الحالية الواردة في الوثيقة [CBD/COP/17/4/Add.2](#) - [CBD/CP/MOP/12/5/Add.1](#) - [CBD/NP/MOP/6/5/Add.1](#) على افتراض وجود موظفين ممولين من الميزانية الأساسية لتوجيه العمل بشكل عام.

مكاسب الكفاءة المتحققة من خلال الاستعراض الوظيفي للأمانة والتشغيل العام

12- طُلب إلى الأمانة تقديم معلومات تتعلق بمكاسب الكفاءة، بما في ذلك وفورات التكاليف المتحققة من خلال الاستعراض الوظيفي أو من عمليات الأمانة بشكل عام. وبينما أُجري الاستعراض الوظيفي الخارجي المعمق للأمانة أساسا بغرض تقييم ما إذا كانت الأمانة مهيكلة على النحو السليم ومزودة بموارد كافية لأداء مهامها بفعالية، وليس كعملية لخفض التكاليف، فإن هذا الاستعراض أسهم أيضا في تمكين الأمانة من اتخاذ إجراءات لتعزيز الكفاءة ورفع فعالية أعمالها بسبل متعددة.

13- وفي سياق أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، يمكن تقييم الكفاءة من حيث العلاقة بين مجموع الموارد والوقت المستخدمين، وحجم الخدمات المقدمة استجابة لمقررات مؤتمر الأطراف وجودتها وحسن توقيتها. وكما هو موجز في

⁴ [CBD/COP/17/4/Add.1](#)

الجدول أدناه، لقد عزز تنفيذ الاستعراض الوظيفي الظروف المواتية للأداء الفعال من خلال موازنة وظيفية أوضح، بما في ذلك دمج بعض الوظائف وإعادة توزيع وظائف مختارة دون التأثير على الميزانية.

الجدول 1

الظروف التي أرساها الاستعراض الوظيفي من أجل الأداء الفعال

مجالات العمل	مكاسب الكفاءة، بما فيها تدابير توفير التكاليف
الدمج الوظيفي	أدى إنشاء شعبة العلوم والرصد وبناء القدرات وشعبة التحول الاقتصادي والاجتماعي، المنشأتين حديثاً من خلال الاستعراض الوظيفي، إلى تجميع الوظائف المترابطة. وستقل إعادة الهيكلة هذه من تجزؤ التنسيق وستوضح المسؤولية الوظيفية. وعلى وجه التحديد، يحسن هذا التغيير الظروف المواتية للأداء الفعال لأمر منها: (أ) أنشطة بناء القدرات، من خلال الربط الوثيق بين أنشطة بناء القدرات القائمة على البرامج المواضيعية ومراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية؛ (ب) ربط مختلف المنتجات المعرفية الناتجة عن برامج العمل المواضيعية بإدارة المعارف الشاملة على نطاق الأمانة بأكملها؛ (ج) ربط العمل العلمي القائم على المناطق الأحيائية بالرصد والإبلاغ والاستعراض؛ (د) الربط الوثيق بين حشد الموارد والآلية المالية؛ (هـ) تعزيز الروابط الاستراتيجية في إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومختلف مجموعات الجهات المعنية؛ (و) ربط إشراك الجهات المعنية وتعميمه بوظائف الاتصال والتثقيف والتوعية العامة؛ (ز) توحيد وظائف الاتصال والتثقيف والتوعية العامة لكل من الاتفاقية وبروتوكولها، بما يُمكن من تخصيص وقت الموظفين المتاح بكفاءة ودون أي حاجز بين الوحدات. وأنشاء هذه العملية، أنشئت وحدة العمل المعنية بالمحركات والعمل المشترك بين القطاعات، على النحو المبين في الجدول 1 من الوثيقة CBD/COP/17/4/Add.4-CBD/SBI/7/15/Add.1، بطريقة لا تؤثر على الميزانية، وذلك لتعزيز العمل على التصدي لمحركات فقدان التنوع البيولوجي على نحو متسق. وقد أُعيد توزيع الوظيفة برتبة ف-3 التي كانت سابقاً ضمن وحدة تكنولوجيا المعلومات إلى وحدة العمل المعنية بالمحركات والعمل المشترك بين القطاعات، وسُدت الثغرة في تكنولوجيا المعلومات بطلب وظيفة برتبة ف-2 (لتحل محل الوظيفة برتبة ف-3) بما سيسفر عن وفورات إجمالية في التكاليف. وفي حين طُلبت وظيفتان إضافيتان برتبة ف-3 لسد الثغرة في الخبرة اللازمة لتشغيل هذه الوحدة بالكامل، فلم تُطلب أي ترقية لرتبة وظيفة رئيس الوحدة الإضافية، وذلك كإجراء لخفض التكاليف.
خدمات مؤتمرات متكاملة ومعززة	ينص الهيكل المنقح على إنشاء قسم مستقل لخدمات المؤتمرات يجمع بين تخطيط الاجتماعات وعملياتها، بعد أن كانت هذه المهام موزعة بين وحدات مختلفة، دون وجود قيادة عليا قوية ومساءلة. وقد أُعيد توزيع الوظيفة الشاغرة برتبة ف-5، بعد تقاعد شاغلها، التي كانت موجودة سابقاً ضمن وحدة مشاركة الجهات المعنية والتعاون، لتولي قيادة قسم خدمات المؤتمرات المنشأ حديثاً، وبذلك نقادي الحاجة إلى وظيفة إضافية برتبة ف-5. ودُمجت وظيفة القيادة العليا السابقة برتبة ف-5 المعنية بالتعاون مع الوظيفة السابقة برتبة ف-5 المعنية بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمعارف التقليدية، وهو ما أدى فعلياً إلى توفير في تكاليف الموظفين من الرتب العليا.

مكاسب الكفاءة، بما فيها تدابير توفير التكاليف	مجالات العمل
ينص الهيكل المنقح على إنشاء وحدة متكاملة لتكنولوجيا المعلومات والتحول الرقمي ووظيفة لخدمات الإدارة والامتثال، بعد أم كانتا موزعتين سابقا على وحدتين منفصلتين. ويمكن لهذا النظام المتكامل أن يعزز الكفاءة في دعم النظم المشتركة لحكومة تكنولوجيا المعلومات، ومراقبة المخاطر، والتحول الرقمي من أجل فعالية العمليات الحكومية الدولية في إطار الاتفاقية وبروتوكولها، بما في ذلك الاجتماعات وغرف تبادل المعلومات والاستخدام المسؤول لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي. وكإجراء لخفض التكاليف، ألغى فريق تكنولوجيا المعلومات وظيفة برتبة ف-3 بعد تقاعد شاغلها، وأعيد توزيعها إلى وحدة المحركات والعمل المشترك بين عدة قطاعات. ولسد الثغرة في الخبرة اللازمة لدعم التحول الرقمي، قُدم طلب لوظيفة جديدة برتبة ف-2 وأعيد توزيع المهام فيما بين الموظفين الحاليين، وهو ما سيسفر عن وفورات إجمالية في التكاليف.	خدمات متكاملة لتكنولوجيا المعلومات ودعم التحول الرقمي
أُعيد توزيع 50 في المائة من وظيفة برتبة ف-4، كانت ممولة من تكاليف الدعم ومقرها في الأصل مكتب الاتصال في نيويورك (المشترك مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر)، عقب تقاعد شاغلها وإغلاق المكتب، من أجل تعزيز عمل شعبة الدعم الإداري والتشغيلي، من خلال إنشاء وحدة خدمات الإدارة والامتثال، ولا سيما فيما يتصل بإدارة التغيير وتعزيز الكفاءة الإدارية والتشغيلية. وبهذه الطريقة، سيكون لدى الأمانة وحدة مخصصة لوضع وتنفيذ نهج موحد لتدابير الكفاءة وخفض التكاليف.	إعادة توزيع دون التأثير على الميزانية لدعم إدارة التغيير والكفاءة الإدارية
لم تقترح أي ترقيات لرتب الوظائف القائمة عند تنفيذ توصيات الاستعراض الوظيفي، بما في ذلك إعداد الهيكل التنظيمي المنقح. وبالإشارة إلى أنه قد أضيفت بعض المهام إلى الوظائف القائمة، يكفل هذا النهج أن تُعزى أي زيادة في ميزانية التوظيف حصرا إلى استحداث الوظائف الجديدة المقترحة وألا تتجم عن إعادة تصنيف الوظائف القائمة إلى رتب أعلى.	عدم اقتراح أي ترقية لرتب الوظائف القائمة واقتراح أدنى الرتب عند طلب استحداث وظائف إضافية
بصرف النظر عن الاستعراض الوظيفي، دأبت الأمانة على بذل جهود لتفادي التكاليف في مجالات من بينها ما يلي: - تفادي التكاليف المتصلة بالسفر لحضور الاجتماعات الحضورية، إذا توافر خيار بديل للحضور والمشاركة وتقديم العروض عبر الإنترنت. - تفادي التكاليف المتصلة بتنظيم الاجتماعات الحضورية، إذا توافر خيار بديل لتنظيم الاجتماعات عبر الإنترنت دون التأثير على المشاركة المتكافئة بين مختلف الأقاليم ومجموعات الجهات المعنية - خفض عدد موظفي الدعم المرافقين لكبار المديرين - خفض الطوعي لدرجة تذاكر السفر الجوي، إذا كان هذا خفض لا يؤثر على صحة وسلامة الموظفين المسافرين لتقديم خدمات الاجتماعات أو للمشاركة في مناقشاتها - تقديم إرشادات واضحة إلى الموظفين لتقليل طول وثائق الاجتماعات قدر الإمكان، للتقليل إلى أدنى حد من تكاليف التحرير والترجمة - تعزيز رقابة فريق الإدارة العليا على الكفاءة والالتزام بالمواعيد النهائية وتدابير تفادي التكاليف - اضطلاع الفريق الإداري بعبء العمل الإضافي مع الحفاظ على مستويات التوظيف القائمة وضبط التكاليف الإدارية رغم الاجتماعات الإضافية التي عُقدت في عام 2026، والتي أسفرت عن زيادة ترتيبات السفر والخدمات اللوجيستية والعقود اللازمة لدعم تلك الاجتماعات	جهود تفادي التكاليف

مكاسب الكفاءة، بما فيها تدابير توفير التكاليف	مجالات العمل
كان الاستعراض الوظيفي يرمي إلى تشكيل أفرقة تعمل بفعالية أكبر. ودأبت الأمانة أيضا على العمل على تحسين الكفاءة من خلال ما يلي: - توفير التدريب والإرشاد للموظفين بشأن استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي - استعراض وتبسيط "اختصاصات" كل موظف لضمان وضوح المهام والنواتج المتوقعة - تعزيز استخدام أدوات الأمم المتحدة لإدارة الأداء - تعزيز التعاون عبر وحدات الأمانة (على سبيل المثال، قدم معظم الموظفين في جميع الوحدات الفنية مساهمات محددة في التقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار)	تدريب الموظفين ورعايتهم

14- وتشمل بعض أمثلة مكاسب الكفاءة المتحققة من خلال إعادة الهيكلة التنظيمية للأمانة كجزء من تنفيذ الاستعراض الوظيفي لها، الفوائد المتصلة بتبسيط الإجراءات وتحسين التنسيق داخل الأمانة. ويشمل ذلك تعزيز تفويض الصلاحيات إلى رؤساء الشعب والوحدات، وهو أمر جار تنفيذه بهدف تعزيز تمكين المديرين، وتحسين القيادة والمسؤولية، ودعم اتخاذ القرارات في الوقت المناسب، وتشجيع المبادرة على مستوى الإدارة الوسطى، والإسهام في جعل الأمانة أكثر مرونة واستجابة. وقد تحققت الكفاءة التشغيلية في القدرة على إعادة توزيع الوظائف الموصوفة أعلاه على نحو كان أثره ضئيلا على عمل الأمانة.

15- وبالإضافة إلى الإجراءات التي اتخذتها الأمانة، هناك عدد من مبادرات برنامج الأمم المتحدة للبيئة ترمي إلى تحسين الكفاءة. وتوفر شعبة الخدمات المؤسسية التابعة للبرنامج منبرا للتفاعل فيما بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يديرها البرنامج. وتيسر الشعبة عقد اجتماعات منتظمة للأوساط الإدارية للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، يشارك فيها بنشاط الزملاء الإداريون في اتفاقية التنوع البيولوجي، من أجل تبادل المعارف وتقاسم أفضل الممارسات وتوطيد التعاون فيما بين أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وتُسجَع أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة على العمل المشترك، والمشاركة في وضع المبادرات، وإنشاء أوساط للممارسين من أجل تعزيز الكفاءة وتشجيع الابتكار وتحقيق أوجه التآزر التشغيلي.

16- وستحتاج أي عملية للقياس المقارن تشمل الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وترمي إلى الاستفادة من نماذج الخدمات المشتركة القائمة وتسريع اعتماد الأدوات الرقمية المشتركة لتعزيز التآزر الإداري، إلى أن ييسرها البرنامج استجابة لطلبات الدول الأعضاء. ومن شأن ذلك أن يتيح فرصة لتوحيد الممارسات الحالية وتشجيع زيادة التعاون وتحقيق قدرا أكبر من مكاسب الكفاءة على نطاق أوساط الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

17- ولتعزيز الأداء التشغيلي، ينفذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة مشروعا لتبسيط الإجراءات من أجل استعراض وترشيد سير العمل الإداري والتشغيلي الأساسي في سياق مبادرة الأمم المتحدة 80. وقد اختتمت المرحلتان الأوليان من المشروع خلال الفترة المشمولة بالتقرير بوضع قائمة بإجراءات محددة في مختلف المجالات الوظيفية. وتسهم هذه الإجراءات فيما يلي: (أ) تقليص الخطوات المكررة والأقل قيمة في العمليات؛ (ب) تعزيز الوضوح في الأدوار والمسؤوليات؛ (ج) تبسيط إطار تفويض الصلاحيات وتقريب عملية اتخاذ القرارات الإدارية من مستوى تنفيذ البرامج. وتيسر شعبة الخدمات المؤسسية التابعة للبرنامج تعميم جميع جهود التبسيط ذات الصلة على أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

18- وستحدد المرحلة الثالثة من المشروع عمليات داخلية إضافية يمكن توحيدها وتطبيقها على نحو أكثر اتساقاً، وستحدد نموذجاً للدعم الإداري والتشغيلي ملائماً للغرض على نطاق برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. ويتوافق هذا العمل أيضاً مع أهداف مبادرة الأمم المتحدة 80، التي تشجع على زيادة الكفاءة والتبسيط والمواءمة والاستخدام الأمثل للموارد على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وستواصل أمانة الاتفاقية تلقي الدعم من شعبة الخدمات المؤسسية التابعة للبرنامج بشأن تعميم العمليات المبسطة المنبثقة عن المرحلة الثالثة. وستتاح المستندات المتعلقة بحزمة العمل 27 من خطة عمل مبادرة الأمم المتحدة 80 فور صدورهما.

رابعاً- مسائل إدارية ومتعلقة بالميزانية إضافية تتصل بتنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية ودعم المشاركة فيها

19- تشمل ميزانيات الاجتماعات الحكومية الدولية تكلفة مكان الانعقاد والدعم الذي تقدمه الأمانة للاجتماعات. وتُعد التكاليف المتصلة بمكان الانعقاد وبدعم الأمانة جزءاً من الميزانية الأساسية. ويدعم صندوقان استثماريان المشاركة في الاجتماعات، هما الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف في عملية اتفاقية التنوع البيولوجي والصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في أعمال اتفاقية التنوع البيولوجي.

20- وتقدم الوثيقة [CBD/COP/17/3](#)-[CBD/CP/MOP/12/4](#)-[CBD/NP/MOP/6/4](#) تقديرات لتكاليف الاجتماعات، فضلاً عن التكاليف المتصلة بالمشاركة، للفترة 2025-2026. وستتاح في وثيقة معلومات جداول تفصيلية عن تمويل المشاركة للفترة 2025-2026، بما في ذلك تمويل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن حجم وفود الأطراف وتكوينها.

ميزانية تكاليف الاجتماعات المتعلقة بمكان الانعقاد وبدعم الأمانة للاجتماع

21- خلال الفترة 2025-2026، كانت النفقات الفعلية في إطار الميزانية الأساسية أعلى من تلك المدرجة في الميزانية المعتمدة الأصلية. ويعزى تجاوز النفقات إلى إضافة اجتماعين، هما الدوران المستأنفتان الحزوريتان للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة والاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، والاجتماع الإضافي للهيئة الفرعية للتنفيذ، خلال فترة ما بين الدورتين. ولم يكن هذان الاجتماعان مدرجين في الميزانية المعتمدة. وبلغت تكاليف هذين الاجتماعين 1,100,000 دولار. وتمكنت الأمانة من خفض تكاليف اجتماعات أخرى، ولكن يُتوقع أن تبلغ التكلفة الإضافية الإجمالية في بند ميزانية تكاليف الاجتماعات للفترة 2025-2026 مبلغ 880,000 دولار.

22- وبموجب المقررات [16/29](#) و [CP-11/12](#) و [NP-5/13](#)، أُذن للأمانة التنفيذية بسحب مبلغ لا يتجاوز 400,000 دولار من الرصيد غير المنفق للصناديق الاستثمارية العامة للاتفاقية والبروتوكولين، لتغطية النفقات الإضافية الناجمة عن الدورتين المستأنفتين الحزوريتين.

23- ويُستوعب تجاوز النفقات في تكاليف الاجتماعات الذي لا يمكن تغطيته من خلال الوفورات في بند ميزانية الموظفين الناشئة عن الشواغر خلال فترة السنتين 2025-2026 بموجب الأحكام المنصوص عليها في المقرر [16/29](#).

24- ووفقاً لأحكام الميزانية المعتمدة، يُؤذن للأمانة التنفيذية بنقل الموارد فيما بين بنود الاعتمادات الرئيسية، بما لا يتجاوز 15 في المائة من إجمالي الميزانية البرنامجية، على ألا يتجاوز النقل 25 في المائة من أي بند اعتماد فردي. وقد بلغت الزيادة في النفقات في بند ميزانية الاجتماعات 18 في المائة من بند ميزانية الاجتماعات وهي نسبة أقل بكثير من 15 في المائة من إجمالي الميزانية. وبناءً على ذلك، يندرج النقل ضمن صلاحيات الأمانة التنفيذية. وبالإضافة إلى ذلك، بلغ نقص الإنفاق في بند ميزانية التوظيف 886,000 دولار، ومن ثم سنعوض الزيادة في النفقات المتعلقة بتكاليف الاجتماعات بنقص الإنفاق في بند ميزانية التوظيف.

تيسير مشاركة الأطراف

25- في المقرر 14/37، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم مقترحات لتتقح الهيكل والقواعد المتصلة بالصندوق الاستئماني الطوعي الخاص لتيسير مشاركة الأطراف في عملية الاتفاقية، بغية معالجة الافتقار المستمر إلى تمويل يمكن التنبؤ به ومستدام وضمان تركيز الصندوق على تقديم الدعم إلى الأطراف الأشد حاجة إليه.

26- وشدد مؤتمر الأطراف، من خلال المقررين 16/25 و 16/28، على أهمية مشاركة الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

27- وأجرت الأمانة دراسة استقصائية فيما بين أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف العالمية لجمع معلومات عن آليات دعم المشاركة في إطار الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى.⁵

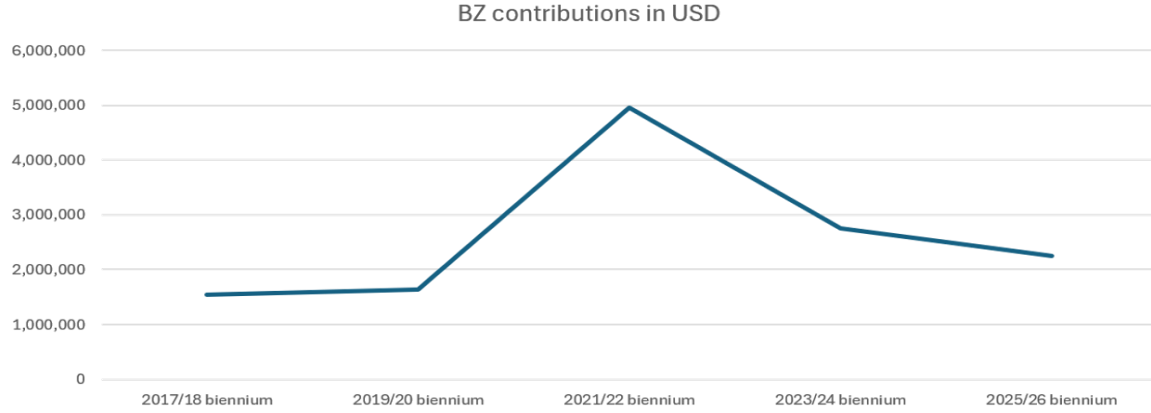
28- وأرسلت الأمانة التنفيذية دورياً رسائل إلى جميع الأطراف تدعوها فيها إلى تقديم مساهمات طوعية. وفي الرسائل نفسها، شجعت الأطراف المؤهلة للتمويل على استكشاف مصادر تمويل بديلة. كما واصلت الأمانة التنفيذية التشديد على أهمية دعم المشاركة أثناء الاجتماعات الثنائية مع الأطراف ومع الجهات الفاعلة غير الحكومية، بغية حشد مصادر تمويل بديلة.

29- وتبين اتجاهات المساهمات في الصندوقين الاستئمانيين كليهما، على النحو المعروض في الشكلين الأول والثاني أدناه، اتجاهاً تنازلياً في المستويات الإجمالية لتمويل دعم مشاركة الأطراف المؤهلة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

⁵ انظر CBD/SBI/6/INF/9. وتتضمن الوثيقة استعراضاً لآليات دعم المشاركة في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، بما فيها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، واتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم وميناماتا، واتفاقية فيينا وبروتوكول مونترال، واتفاقية رامسار. وهي تقر بأن جميع هذه الاتفاقات تعتمد على صناديق استئمانية طوعية. ولدى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض معايير متميزة لتخصيص الأموال لدعم المشاركة. غير أن هذه الاتفاقات جميعها تولي الاعتبار الواجب لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية. وتشمل عوامل الاعتبار الإضافية التي حددتها الدراسة الاستقصائية تسديد المتأخرات وصغر حجم الوفود في الاجتماع السابق لمؤتمر الأطراف. وفيما يتعلق بعملية الاتفاقية، يسترشد في تخصيص أموال الصندوق BZ بالمقرر 9/34 (المرفق: إجراءات تخصيص التمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص لتيسير مشاركة الأطراف في عملية الاتفاقية)، بما في ذلك ما يلي: "1" إعطاء الأولوية لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ "2" التمثيل الجغرافي الكافي لجميع البلدان الأطراف المؤهلة؛ "3" تقديم طلب التمويل في الوقت المناسب؛ "4" الاعتبارات الجنسانية.

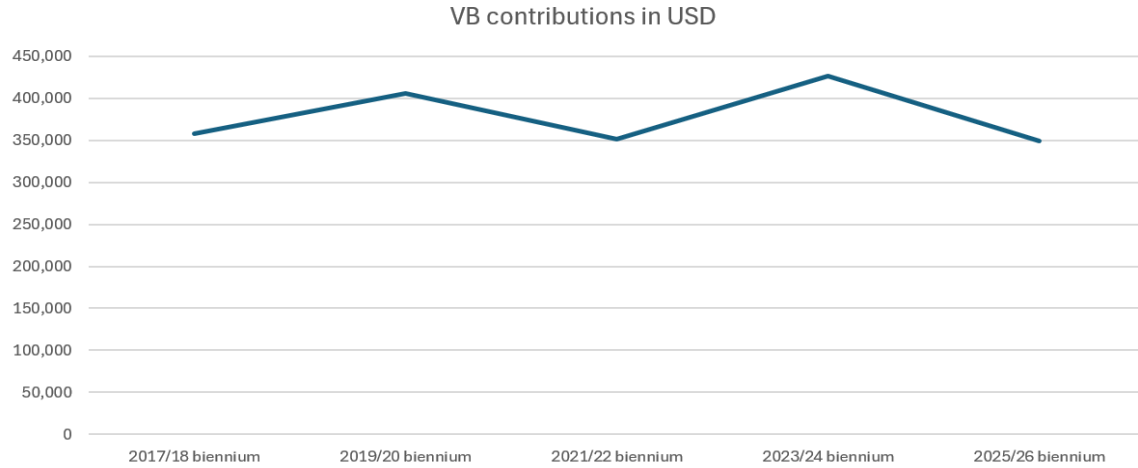
الشكل الأول

الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص BZ لتيسير مشاركة الأطراف المؤهلة، اتجاه المساهمات للسنوات 2017-2026



الشكل الثاني

الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص VB لتيسير مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، اتجاه المساهمات للسنوات 2017-2026



30- وأدرجت دورة واحدة لكل هيئة فرعية في الميزانية المقترحة لفترة السنتين 2027-2028 الواردة في الوثيقة [CBD/NP/MOP/6/5-CBD/CP/MOP/12/5-CBD/COP/17/4](#). وترد في الجدول 2 أدناه تقديرات إضافية لتكاليف الاجتماعات استناداً إلى خيارات وسيناريوهات مختلفة. وفي حين تظل المعايير الحالية كافية لتخصيص التمويل للمشاركة، مع إعطاء الأولوية لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فمن المهم زيادة عدد الأطراف والجهات الفاعلة الأخرى المساهمة في الصندوقين الاستئمانيين.

الجدول 2

تكاليف الاجتماعات استناداً إلى خيارات وسيناريوهات مختلفة
(بالدولارات الأمريكية)

(C)			(B)			(A)		
الاجتماعات الأساسية + المشاركون في التمويل (واحد لكل طرف مؤهل)			الاجتماعات الأساسية + المشاركون في التمويل (واحد لكل طرف من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية)			الاجتماعات الأساسية فقط	* يبقى مكان الاجتماع كما هو وفقاً لما جاء في وثيقة الميزانية ** لا تشمل المبالغ تكاليف دعم البرنامج	
إجمالي الميزانية الأساسية: الاجتماعات + طرف مؤهل واحد	تمويل مشترك واحد لكل طرف مؤهل	تقدير اجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	إجمالي الميزانية الأساسية: الاجتماعات + تمويل مشترك واحد من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية	تمويل مشترك واحد لكل طرف من أقل البلدان نمواً/الدول الجزرية الصغيرة النامية.	التقدير الخاص باجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	إجمالي اجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	2027-2028	
							السيناريو 1 - الحالي	الأيام
3,901,825	1,240,320	2,661,505	3,273,913	612,408	2,661,505	2,661,505	14	الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف
2,407,540	1,044,480	1,363,060	1,878,772	515,712	1,363,060	1,363,060	12	الاجتماع التاسع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية
2,550,860	1,184,800	1,366,060	1,951,055	584,995	1,366,060	1,366,060	12	الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية للتنفيذ
1,243,925	864,960	378,965	806,039	427,074	378,965	378,965	5	الهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8 (ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية
10,104,150	4,334,560	5,769,590	7,909,779	2,140,189	5,769,590	5,769,590		إجمالي السيناريو 1
إجمالي الميزانية الأساسية: الاجتماعات + طرف مؤهل واحد	تمويل مشترك واحد لكل طرف مؤهل	تقدير اجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	إجمالي الميزانية الأساسية: الاجتماعات + تمويل مشترك واحد من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية	تمويل مشترك واحد لكل طرف من أقل البلدان نمواً / الدول الجزرية الصغيرة النامية.	التقدير الخاص باجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	إجمالي اجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	2027-2028	
							السيناريو 2	الأيام
3,901,825	1,240,320	2,661,505	3,273,913	612,408	2,661,505	2,661,505	14	الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف

2,188,994	963,840	1,225,154	1,701,050	475,896	1,225,154	1,225,154	10	الاجتماع التاسع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية
2,323,034	1,094,880	1,228,154	1,768,751	540,597	1,228,154	1,228,154	10	الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية للتنفيذ
1,243,925	864,960	378,965	806,039	427,074	378,965	378,965	5	الهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8 (ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية
9,657,778	4,164,000	5,493,778	7,549,753	2,055,975	5,493,778	5,493,778		إجمالي السيناريو 2
إجمالي الميزانية الأساسية: الاجتماعات + طرف مؤهل واحد	تمويل مشترك واحد لكل طرف مؤهل	تقدير اجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	إجمالي الميزانية الأساسية: الاجتماعات + تمويل مشترك واحد من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية	تمويل مشترك واحد لكل طرف من أقل البلدان نمواً / الدول الجزرية الصغيرة النامية.	التقدير الخاص باجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	إجمالي اجتماعات الهيئات الدولية (الميزانية الأساسية)	2027-2028	
							الأيام	السيناريو 3
3,901,825	1,240,320	2,661,505	3,273,913	612,408	2,661,505	2,661,505	14	الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف
3,845,365	1,927,680	1,917,685	2,869,477	951,792	1,917,685	1,917,685	20	الاجتماع التاسع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية + الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية للتنفيذ ***
1,243,925	864,960	378,965	806,039	427,074	378,965	378,965	5	الهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8 (ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية
8,991,115	4,032,960	4,958,155	6,949,429	1,991,274	4,958,155	4,958,155		إجمالي السيناريو 3
*** انخفضت تكلفة سفر الموظفين مقارنةً بعقد الاجتماعات بشكل منفصل، غير أن بدل الإقامة اليومي (DSA) يبقى تقريباً على حاله. وتظل تكلفة مشاركة الأطراف مماثلة لتكلفة الاجتماعات المنفصلة (مشارك واحد لكل اجتماع).								
أما العبء الإداري واللوجستي فقد ازداد بشكل كبير، مع ترتب تكاليف إضافية على الاستعانة بالخبراء الاستشاريين الأفراد (ICs) والاستشاريين لتلبية الاحتياجات المتعددة. كما تضاعفت متطلبات موظفي البرامج، الذين يقدمون الوثائق لكلا الاجتماعين في الوقت نفسه، مما يزيد من خطر التأخير.								

السيناريو 1:

- الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا: 14 يوما
 - الاجتماع التاسع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية: 12 يوما
 - الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية للتنفيذ: 12 يوما
 - الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8 (ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية: 5 أيام
- السيناريو 2 (اجتماعات أقصر للهيئتين الفرعيتين):
- الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا: 14 يوما
 - الاجتماع التاسع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية: 10 أيام
 - الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية للتنفيذ: 10 أيام
 - الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8 (ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية: 5 أيام
- السيناريو 3 (الجمع بين الاجتماعات):
- الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا: 14 يوما
 - الاجتماع التاسع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والاجتماع الثامن للهيئة الفرعية للتنفيذ: 20 يوما
 - الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8 (ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية: 5 أيام